

قرار لوزير التعليم العالي و البحث العلمي و تكوين الأطر  
لإجراء مبارأة لفظيف مهندس الدولة واحد من المرجة الأولى (01)



الملائكة المقربون

وزير التعليم العالي و البحث العلمي  
و تكوين الأطر

رقم متحدة ١٣٢٠١٤

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي و تكوين الأطر ،

- بناء على الطهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في ٤ شعبان ١٣٧٧ (٢٤ فبراير ١٩٥٨) بثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تعديله و تتميمه؛ وعلى الطهير الشريف رقم ١.58.060 الصادر في ٧ ذي الحجة ١٣٧٧ (٢٥ يونيو ١٩٥٨) بشأن رحر الخدائع في الامتحانات والمسابقات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم ٢.١١.٦٢١ الصادر ٢٨ من دى الحجة ١٤٣٢ (٢٥ نوفمبر ٢٠١١) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم ٢.١١.٤٧١ الصادر في ١٥ من شوال ١٤٣٢ (١٤ سبتمبر ٢٠١١) في شأن النظام الأساسي الخاص هيئة المهندسين و المهندسين المعماريين المشتركة بين الوزارات وعلى المرسوم رقم ٢.٠١.٩٤ الصادر في ٢٩ من ربيع الأول ١٤٢٢ (٢٢ يونيو ٢٠٠١) بتحديد شروط استفادة مكتولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات المحلية؛ وعلى المرسوم رقم ٢.٠١.٩٦ الصادر في ٢٩ من ربيع الأول ١٤٢٢ (٢٢ يونيو ٢٠٠١) بتحديد شروط الاحتفاظ في صالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب العسكريين وقدماء المحاربين؛
- وبناء على قرار وزير التعليم العالي و البحث العلمي و تكوين الأطر رقم ٣٧٠٣.١٤ صادر في ٢٠ من ذي الحجة ١٤٣٥ (١٥ أكتوبر ٢٠١٤) بتحديد شروط و إجراءات و برامج مبارأة توظيف مهندسي الدولة من الدرجة الأولى و المهندسين المعماريين من الدرجة الأولى بوزارة التعليم العالي و البحث العلمي و تكوين الأطر

.../...

## \*\* يقرر ما يحل \*\*

### المادة الأولى :

تحرى بالإدارة المركزية بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتكوين الأطر بالرباط مبارأة لتوظيف مهندس الدولة واحد من المرجة الأولى (01) (دورة 17/01/2016) في تخصص Systèmes d'informations.

تفتح المارة في وجه المتزهدين الحاصلين على شهادة مهندس دولة المسالمة من طرف المدارس أو المعاهد أو المؤسسات الجامعية الوطنية المؤهلة لتسليمها أو إحدى الشهادات المحددة طبقاً لمقتضيات التنظيمية الجاري بها العمل طبقاً لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012).

### المادة الثانية :

يجب أن تصل طلبات الترشيح إلى المؤسسة المعنية قبل 02/01/2016.

حرر بالرباط في:

عن وزير التعليم العالي والبحث العلمي  
وتكوين الأطر وينتicip منه

مدير الموارد البشرية  
جميلة لـ